الابن والثالث كتقدم زمان الهجرة بالنسبة لليوم والرابع كتقدم وجوده تعالى
بمعنى سلب سبق القدم لوجوده والحدوث مثله فالذاتي مايكون حدوثه من
غيره والاضافي كحدوث الابن بالنسبة الى الاب والزماني كحدوث اليوم بالنسبة
الى زمان الهجرة والسلبي كحدوث العالم بمعنى سلب سبق الوجود عليه وا
والقدم الذاتي يرادف السلبي وهما اخص من الزماني وهو من الاضافي والحدوث
بعكسه لانه نقيض القدم ونقيض الاعم اخص من نقيض الاخص والتقدم كما
قالت الفلاسفة خمسة اقسام تقدم بالعلية كتقدم حركة الاصبع على حركة
الخاتم وبالذات كتقدم الواحد على الاثنين وبالشرف كتقدم ابي بكر على عمر رضي الله
عنهما وبالرتبة الحسية كتقدم الامام على الماموم والعقلية كتقدم الجنس على
النوع وبالزمان كتقدم الاب على الابن وزاد الفخر سادسا وهو تقديم امس على اليوم

مطلب والتقدم كما قالت الفلاسفة خمسة اقسام

تفرد بغير تنوين للوزن وبناه يبس للتصنع بل للمبالغة في الانفراد وهو المراد
بالوحدانية اي انه تعالى واحد في ذاته وصفاته وافعاله يعني انه ليس له نظير
فيها والمراد نفي الكثرة في الذات المسماه بالكم المتصل ونفيها في الصفات المسمات
بالكم المنفصل ونفي الشريك في الافعال وهذه المسئلة لا خلاف فيها الا من الثنوية
دون الوثنية فانهم لا يقولون بوجود الهين واجبي الوجود ولا يصفون الاوثان
بصفات الالوهية وان اطلقوا عليها اسمها بل اتخذوها على انها تماثيل
الانبيا والزهاد والملائكة والكواكب واشتغلوا بتعظيمها على وجه العباده
توصلا بها الى الاله الحقيقي واما الثنوية فقالوا نجد في العالم خيرا كثيرا
وشرا كثيرا والواحد لا يكون خيرا وشريرا بالضرورة فلكل منهما فاعل على حدة ثم
افترقوا فمنهم من قال فاعل الخير النور وفاعل الشر الظلمة ومجوسهم قالوا فاعل
الخير يزدان وفاعل الشر اهرمن ويعنون به الشيطان والكل باطل ضرورة و
دليل الوحدانية سمعي وعقلي اما الاول فقال تعالى قل هو الله احد وقال
انما الهكم اله واحد وقال ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شئ فاعبدوه
الى غير ذلك من الايات والاحاديث والاجماع واستدل جميع المتكلمين بقوله
تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا واخذ وا منها دليلين اشارة
وعبارة والاول سموه برهان التمانع ويقال ايضا برهان التطارد واتفقوا

على انه قطعي

15

على انه قطعي والثاني خطابي عادي واختلفوا فيه فمنهم من جعله اقناعيا كالسعد
ومن وافقه ومنهم من قال بانه قطعي كابن الهمام ومن سايره وبيان ما قال ا
السعد ان الاية اقناعية والملازمة عادية على ما هو اللايق بالخطابيات فان
العادة جارية بوجود التمانع والتغالب عند تعدد الحاكم كما يشير اليه بقوله ولعلى
بعضهم على بعض والا فان اريد الفساد بالفعل فمجرد التعدد لا يستلزمه لجواز الا
تفاق على هذا النظام ووجه ما اختار ابن الهمام ان الاية تقتضي لزوم انفساد على
تقدير التعدد فالمنفي يلزمه القطع بوقوعه اذ هو قاطع بان الله تعالى اخبر
بوقوعه مع التعدد وغيره يلزمه ذلك ايضا جبرا بمحاجة بثبوت الملة فاذا اللزوم
مشو بها اللزوم بين لكل امر علما ان توجبه العادة والعلوم العادية كالعلم بحال
الغيبة عن جبل عهدناه حجرا انه حجر الان داخلة في العلم القطعي وان امكن فرض
غيرها بفرض خرق العادة اذ هو الجزم والمطابق للواقع والموجب له العادة
القاضية التي لم يوجد قط خرقها وهي هنا ثابتة لان العادة المستمرة التي لم يعهد
قط اختلافها في ملكين مقتدرين في مدينة واحدة عدم الاقامة على موافقة
كل للاخر في كل جليل وحقير بل تابى نفس كل وتطلب الانفراد بالمملكة والقهر
فكيف بالالهين والاله يوصف باقصى غايات التكبر كيف لا تطلب نفسه الانفراد
بالملك والعلو على الاخر كما اخبر سبحانه بقوله ولعلى بعضهم على بعض
هذا اذ لو تومل لا تكاد النفس تخطر نقيضه فضلا عن اخطار فرضه له مع الجزم
بان الواقع هو الاخر وعلى هذا التقدير هو علم قطعي وانما غلط من قال غير
هذا من قبل انه اذ الخطر النقيض عنده او مراتفا قهما لم يجده مستحيلا في
العقل ويشبه انه لم يوخذ في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض بل
الماخوذ مجرد الجزم عن موجب بان الاخر هو الواقع وان كان نقيضه لم
يستحل وقوعه وبهذا ظهر ان الاية حجة برهانية تحقيقية لا اقناعية عن ما
ظهر دخوله في العلم بما ذكر كغير بعض الناس القايل بان الملازمة اقناعية
او ظنية ونحوه هذا الملخص ما استدل به ابن الهمام وفيه تاييد لما جنح
اليه الشيخ عبد اللطيف الكرماني من الرد على السعد ومن وافقه وتكفيرهم
ورد على من انتصر له من تلامذته وهو العلامه المحقق الزاهد محمد امين